المشرع المغربي من خلال المادة 49 من مدونة الاسرة يتحدث عن اتفاق اختياري يمكن للزوجين من خلاله تنظيم وتدبير أموالهما التي ستكتسب أثناء قيام الزوجية، وهذا الاتفاق تلعب فيه إرادة الطرفين الدور الكبير، والأمر اختياري فإذا تم التوافق على هذا الاتفاق، فانه يتم تضمينه في وثيقة مستقلة عن عقد الزواج، وإذا كان التدبير الاتفاقي للأموال المكتسبة خلال الزواج لا يطرح مشاكل أثناء العلاقة الزوجية، فان الأمر يكون أكثر تعقيدا عند غياب هذا الاتفاق بين الزوجين. والأصل استقلال الذمة المالية، قبل وبعد الزواج، بمعني أحقية المرأة في أموالها من منقولات أو عقارات، الأمر الذي يخولها التصرف فيها كيفما شاءت دون تدخل من زوجها، خاصة وان المرأة تمارس كل أنواع النشاط المالي والاقتصادي، وقد تكتفي بالعمل داخل بيتها وحيث أن الزوجين قد يكتسبان أموالا أثناء قيام الزوجية، الأمر الذي يطرح عدة مشاكل في حالة النزاع، خصوصا عند إنهاء الرابطة الزوجية، في عقد ،مستقل عن عقد الزواج يتضمن جميع إنصافهما، اكتسباه من أموال أثناء فترة الزواج، وفي حالة عدم وجود اتفاق بين الزوجين

Summarized by © lakhasly.com